4

المنظمات الرفاعية
قضايا النهوض بالمرأة

2008

سلسلة إصدارات
التنمية السياسية
"قضايا ومفاهيم نظرية"

4

معهد البحرين للتنمية السياسية
Bahrain Institute for Political Development

سلسلة إصدارات التنمية السياسية

"المنظمات الدفاعيـــــة"

قضايا النهوض بالمـــرأة

-4-

د . عبدالغفار رشاد القصبي

الأفكار الواردة في هذا الإصدار تعبر عن آراء المؤلف

دون مسئولية معهد البحرين للتنمية السياسية

قدمت هذه الورقة البحثية وصدرت تحت رقم 4

السنة الأولى 2008

© معهد البحرين للتنمية السياسية

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى 2008

توجه المراسلات البحثية الى: معهد البحرين للتنمية السياسية

ص.ب. 38955

الرفاع – مملكة البحرين

هاتف: 17650172-973+

فاكس: 17650134-973+

http://www.bipd.org

بسم الله الرحمن الرحيم

نشأ معهد البحرين للتنمية السياسية بموجب المرسوم الملكي رقم (39) لسنة 2005م، ويعمل في إطار الأسس والمبادئ الدستورية والقانونية على دعم المسيرة الإصلاحية لجلالة الملك من خلال نشر الثقافة السياسية والقانونية وترسيخ مفاهيم المبادئ الديمقراطية السليمة لفئات الشعب المختلفة وتنمية الوعي السياسي بين المواطنين ودعم تجربة المجالس المحلية وترسيخ مبدأ المشروعية وسيادة القانون وله ممارسة كافة المهام والصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضه.

من هذا المنطلق يقوم المعهد بإصدار "سلسلة إصدارات التنمية السياسية" والتي تتناول التعريف بأهم قضايا ومفاهيم التنمية السياسية النظرية، وما يرتبط بها من حوار فكري وجدل نظري.

تصدر السلسلة بشكل غير دوري مؤقتاً، إلى أن تأخذ في الانتظام بطريقة دورية في شكل إصدار فصلي أو شهري.

ترحب السلسلة بمساهمات الكتاب والمفكرين من كافة التيارات والاتجاهات.

الفهرس

مقدمة ..... - 1 -

الفصل الأول: طبيعة المنظمات الدفاعية والنهوض بالمرأة .... - 2 -

المبحث الأول: طبيعة المنظمات الدفاعية Advocacy Organizations: ..... - 2 -

تطور دراسة المنظمات الدفاعية : ..... - 4 -

وظائف المنظمات الدفاعية: ..... - 5 -

مناهج دراسة المنظمات الدفاعية: ..... - 7 -

عوامل مؤثرة في المنظمات الدفاعية: ..... - 9 -

البحث الثاني: المنظمات الدفاعية والنهوض بالمرأة..... - 11 -

منهج البحث وأبعاد المعالجة: ..... - 13 -

ما الذي تريده (أهداف النهوض): ..... - 16 -

أبعاد عملية النهوض بالمرأة : ..... - 17 -

على مستوى مؤسسي قانوني: ..... - 20 -

على مستوى ثقافي وإعلامي: ..... - 21 -

نسب تمثيل المرأة في البرلمانات العربية (2002)... - 22 -

الفصل الثاني: آليات وأهداف النهوض بالمرأة : ..... - 25 -

المبحث الأول: تمكين المرأة : ..... - 26 -

مدخل الجندر Gender والنهوض بالمرأة : ..... - 29 -

قضايا التمثيل والمشاركة السياسية: ..... - 35 -
المشاركة السياسية للمرأة : ..... - 39 -
مصاعب وعقبات النهوض بالمرأة: ..... - 42 -
تدني تمثيل المرأة في البرلمانات دول منطقة الشرق الأوسط
وشمال أفريقيا (2003)^{0} ..... - 48 -
ضعف تمثيل المرأة: ..... - 50 -
تخصيص حصص للمرأة: ..... - 51 -
طريقة التخصيص القانون والحداثة أو النصوص الدستورية:
..... - 57 -
اختلاف أساليب التخصيص: ..... - 59 -
حجج معارضي التخصيص: ..... - 60 -
آفاق التحول ومستقبل المرأة: ..... - 61 -
الخاتمـة ..... - 65 -
شروط النشر والاشتراك في السلسلة ..... - 68 -

مقدمة

نشأ وتطور خلال العقدين الأخيرين قطاع حديث لمنظمات ذات طابع خاص من منظمات المجتمع المدني، وهي منظمات للرأي والتوعية، وأساسًا للدفاع عن الحقوق الأساسية المدنية والاجتماعية والسياسية والثقافية للأفراد والجماعات، ممن يتأثرون سلبًا بالتطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في مجتمعاتهم، كمنظمات حقوق الإنسان، أو المنظمات النسائية، أو تلك المعنية بحقوق فئات نوعية معينة مثل أطفال الشوارع أو تشغيل الأطفال أو كبار السن، ومنها أيضًا مراكز البحوث ذات التأثير والاهتمام، والتي تدافع عن الثقافة المدنية والديمقراطية، أو تخاطب الرأي العام، وتعمل على توعيته بشأن مثل هذه القضايا، أو على خلق ودعم الحركات الاجتماعية أو التوعية والتنمية.

الفصل الأول: طبيعة المنظمات الدفاعية والنهوض بالمرأة

المبحث الأول: طبيعة المنظمات الدفاعية Advocacy Organizations:

ثمة منظمات كثيرة لا تهدف إلى الربح، تحاول دعم وتجميع فئات نوعية داخل المجتمع لتمكينها من الدفاع عن ذاتها، وتتبنى قضايا وقيم معينة في أنشطتها وعلاقاتها ورسالتها، وترتبط هذه المنظمات بقضايا كثيرة منها على سبيل المثال:

1- قضايا المرأة والدفاع عن قيم المساواة وتكافؤ الفرص وتمكين المرأة.

2- قضايا كبار السن والأطفال والأسرة والفئات المهمشة، وأيضًا رجال الأعمال.

3- قضايا أثارتها التحولات الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن الانفتاح الاقتصادي، وتراجع دور الدولة في هذه

المجالات الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الحفاظ على سلامة البيئة والموارد.

4- قضايا الدعم القانوني والفني لعمليات التحول الديمقراطي وما يرتبط بها من قضايا مثل سجناء الرأي والدفاع عن المعتقلين أو من تعرضوا للتعذيب أو الاختفاء.

5- قضايا للتوعية بمجالات الإصلاح والتحولات التي تشهدها مجتمعات دول الجنوب كالحوكمة والشفافية والمساءلة ومكافحة الفساد والثقافة المدنية والمجتمع المدني ودعم الديمقراطية.

وتثر هذه المنظمات، وهي منظمات غير ربحية، تثير قضايا تتعلق بالتمويل، الاستقلال عن الدولة أو النظام السياسي، فاعليتها وكفاءة أدائها وتقييم هذا الأداء ومتابعته.

تطور دراسة المنظمات الدفاعية :

تشهد دراسة المنظمات الدفاعية إعادة تقدير لحدود الدور الذي تلعبه هيه المنظمات، والإطار الذي تعمل فيه، وارتباطها بعمليات التوعية والتغير الاجتماعي.

ويرتبط هذا النوع من الدراسات بسمات عامة في الدول الغربية، منها:

1- ارتباط وثيق بين الحريات والحقوق الأساسية والقيم والممارسات الديمقراطية، وبين هذه المنظمات الدفاعية.

2- ارتباط بين المنفعة العامة الجماعية، والصالح العام، وبين أنشطة هذه المنظمات.

3- ارتباط بين الرأي العام ومستويات التوعية، وما ينشأ عنها من سياسات عامة وتشريعات وممارسات، وبين دور هذه المنظمات.

ويثير واقع الأقطار العربية، وما يتضمنه من سياسات للتحرير الاقتصادي، وأهداف معلنة للتحول الديمقراطي، يثير أهمية خاصة للمنظمات الدفاعية، وما يرتبط بها من أدوار.

ومعظم الأقطار العربية في حاجة إلى تطوير التشريعات والقوانين بما يكفل خلق وتفعيل مثل هذه المنظمات الدفاعية، لما تمثله وترمز إليه، خلال مرحلة التحول الاقتصادي والسياسي والاجتماعي التي تشهدها.

وعلى المستوى الأكاديمي تبرز حاجة حقيقية للمزيد من الاهتمام والبحث والدراسة لهذه المنظمات، طبيعيتها وأنماطها وأدوارها، وآفاق مستقبلها في المجتمعات العربية المعاصرة؟

وظائف المنظمات الدفاعية:

من أهم وظائف المنظمات الدفاعية:

1- دعم ومساندة فئات نوعية أو قطاعات معينة في المجتمع، كالمرأة أو الأطفال أو المعوقين أو كبار السن.

2- أو تقديم الدعم لمجتمعات محلية محدودة، للتغلب على مشكلات مرتبطة بها، كالتلوث في منطقة معينة، أو الرعاية الصحية لفئة في حاجة إليها.

3- محاولة التأثير، بشكل أو أخر، على السياسة العامة في مجالات محددة، كالإنفاق الصحي، أو التأين الصحي، أو توسيع طاقة استيعاب المدارس ...

4- دعم وتعزيز الثقافة المدنية، وتعزيز المواطنة.

5- مراقبة الحكومة ومتابعة ما تتخذه من سياسات وقرارات.

6- التنسيق بين منظمات وجماعات المجتمع المدني، ودفع مثل هذه المنظمات للعمل معًا.

قد يضاف إلى هذه الوظائف عمليات التوعية، والتي تستهدف عادة الرأي العام، والتأثير على تفضيلاته، في اتجاه

تأييد قضايا معينة مثل: حقوق الإنسان، أو مساواة المرأة، أو دعم الأسرة للمرأة العاملة ...

مناهج دراسة المنظمات الدفاعية:

لا تختلف الأطر النظرية ،ومناهج دراسة المنظمات الدفاعية عن أطرو مناهج دراسة منظمات المجتمع المدني، رغم ذلك هناك اتجاه يفضل أربعة اقترابات أساسية في دراسة مثل هذه المنظمات الدفاعية، وتشمل الصراع والتنظيم وتعبئة الموارد والشراكة.

يفترض اقتراب الصراع وجود نمط من علاقات الصراع بين المنظمات الدفاعية والحكومة أو الدولة، على اعتبار أن الموقف المتوقع من الحكومات يكون عدائيًا إزاء هذا النوع من المنظمات، واستنادًا إلى فرضية تقول بأنه كلما تزايد التحويل الحكومي لهذه المنظمات، كلما أدى ذلك إلى توقع تدني أدوارها الدفاعية.

أما اقتراب التنظيم فإنه يركز على بقاء المنظمات في بيئتها، وسلوكها، وتأثيرات البيئة (المدخلات)، وسياسات المنظمة (المخرجات)، وعمليات التفاعل ومحصلة علاقاتها بغير من منظمات ووحدات.

يفترض اقتراب التعبئة ضرورة توافر الموارد البشرية والفنية والمادية للمنظمة، وليس مجرد العمل التطوعي التلقائي، فالمنظمة في حاجة على مقر، وخبرات مهنية، وموارد للتسيير، وغيرها من متطلبات يجب أخذها في الاعتبار عند دراسة وبحث مثل هذه المنظمات.

أما اقتراب الشراكة فيقوم على افتراض أن العلاقة بين هذا القطاع التطوعي غير الربحي، وبين الحكومة ليست صراعية بالضرورة، وأنه يمكن تطوير علاقات شراكة محورها منفعة متبادلة بين المنظمات وبعض الجهات والأجهزة الحكومية، وفي إطار هذه الشراكة يمكن تطوير علاقات تعاون

بين هذه المنظمات وبعض قطاعات النخبة والقطاع الخاص، مع بعض الأجهزة الحكومية.

ونؤكد مرة أخرى على إمكانية استخدام مناهج واقترابات البحث الأخرى التي تستخدم في دراسة منظمات المجتمع المدني لدراسة هذه المنظمات الدفاعية[1].

عوامل مؤثرة في المنظمات الدفاعية:

تؤثر في عمل هذه المنظمات الطوعية غير الربحية عوامل عديدة من أهمها قدراتها على التكيف، الاستقلال، التماسك والتنسيق فيما بينها، وبينها وبين منظمات وجماعات المجتمع المدني الأخرى، ودرجة تعقيدها، وقواعدها السياسية أو

---

(1) للمزيد من التفصيل راجع: د. أماني قنديل، العمل الأهلي والتغير الاجتماعي: منظمات المرأة والدفاع والرأي والتنمية في مصر (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام 1998) ص 8 ــ 65.

الشعبية التي تستند إليها، وتقبلها من الجمهور وقطاعات المجتمع التي تساندها.

ثمة عوامل أخرى منها:

1- قدرة المنظمة على توفير التسهيلات الضرورية لبقائها واستمرارها وفاعليتها، مثل: العمالة الفنية والخبرات الضرورية، جنبًا إلى جنب مع المتطوعين، وكذلك قواعد البيانات وحرية المعلومات والتسهيلات الاتصالية والتنظيمية.

2- مدى الأداء والفاعلية في تحقيق الأهداف التي تتبناها المنظمة في الدفاع عن القطاع المعنية به، وقدرتها على أداء أنشطتها الدفاعية، ووظائفها في التوعية.

3- حجم النشاط والإنفاق الذي تقدمه هذه المنظمات، مقاسًا إلى إجمالي الأنشطة التي تقوم بها.

4- توافر الأطر القانونية الملائمة، والبيئة الثقافية والسياسية والاجتماعية المواتية.

وبإيجاز هناك عوامل مرتبطة بالمنظمة ذاتها: فاعليتها قدرتها مؤسسيتها، وأخرى مرتبطة بنمط علاقاتها بالدولة، والحكومة، وثالثة تنبع من البيئة الثقافية والسياسية والاجتماعية المحيطة بالمنظمة.وسوف تتركز المعالجة هنا علي المنظمات الدفاعية المناط بها مهمة النهوض بالمرأة وتمكينها وتعزيز مشاركتها في الحياة العامة.

البحث الثاني: المنظمات الدفاعية والنهوض بالمرأة

لعل من أهم وأعقد الموضوعات، موضوع النهوض بالمرأة، حيث تتلاقى عنده اهتمامات وتخصصات متنوعة، ومجالات شتى، على الأقل فهي مجال الاهتمام بحقوق الإنسان، وتمكين الفئات غير الفعالة - وفي مقدمتها المرأة والأقليات في مختلف المجتمعات البشرية - وأيضًا لاهتمام منظمات المجتمع المدني، بل وللمنادين بالتحول الديمقراطي والإصلاح السياسي والاجتماعي، حيث يقع موضوع النهوض بالمرأة في قلب جدول أعمال هؤلاء، وعلى صعيد أكاديمي تتقاطع عند الموضوع ذاته اهتمامات باحثي وعلماء التنمية والتطور السياسي، حيث قضايا المساواة والتمكين والعدالة والإنصاف وتكافؤ الفرص، والتي

تتضمن كلها مؤشرات ترتبط مباشرة بأوضاع المرأة وقياس مكانتها ودورها أو موقعها داخل مجتمعها، فضلاً عن ذلك موضوع المرأة - أو ما يسمى بالقضايا النسوية أو الجندر - تقع في قلب الموضوعات الجديدة لتي أضيفت إلى مجال بحث واهتمام علم السياسة الحديث - جنبًا إلى جنب - مع موضوعات أخرى كالبيئة أو الفضاء أو التكنولوجيا وغيرها.

النهوض بالمرأة مسألة شاملة، متعددة الأبعاد والقضايا، قد تبرز أهمية التمثيل السياسي للمرأة، والتي رغم أهميتها - كمؤشر رئيسي للممارسة الديمقراطية والانفتاح السياسي - لا تعد بديلاً عن مسألة النهوض بالمرأة، كما أن أبعاد كالمستوى التعليمي والثقافي والاجتماعي والاقتصادي للمرأة، وتمتعها بحقوقها، وبكامل الخدمات والحريات التي يتيحها المجتمع والأطر التي يقرها دستوريًا وفكريًا واجتماعيًا وعمليًا، وفي مقدمتها حقها في العمل والمشاركة في الشأن العام، لها أهميتها أيضًا ضمن أبعاد عديدة متشابكة تفرضها عملية النهوض

بالمرأة، موقعها ومكانتها وتمثيلها ومشاركتها في كافة المجالات والميادين .[1]

منهج البحث وأبعاد المعالجة:

قد لا يوجد منهج محدد يفرضه موضوع النهوض بالمرأة، حيث تعدد الزوايا والمداخل الرئيسية للمعالجة، وصعوبة قد تطفو على السطح مباشرة عند محاولة الجمع بينها في إطار بحث واحد، فالمشكلة البحثية هنا ترتبط على نحو وثيق ببناء اجتماعي، وموروث ثقافي، من عادات وقيم وأعراف. وربما تعززها قوانين ولوائح شهدتها أجيال متتالية، وخطوك حمراء لا تمس، أو سيطرة لما عرف أحيانًا بالمجتمع الذكوري، أو بنزعة ذكورية هدفها الحفاظ على امتيازات متوارثة لفترات طويلة تحت ستار احترام قيم قديمة، قد ينجح البعض في إلباسها

---

(1) حول الافعلية في تمكين المرأة يمكن مراجعة: د. أماني قنديل، مؤسسات المجتمع المدني – قياس الفاعلية ودراسة حالات (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام 2005) صفحة 49 - 88.

طابعًا دينيًا، أو هالة من الاحترام، وربما التقديس، أو في ربطها ببنية الأسرة وتماسكها والحفاظ عليها، أو بطابع أصيل لا ينبغي التفريط فيه تحت وطأة تأثيرات وافدة - وبدع - تعززها جهات رافضة لهذا الطابع الأصيل، أو مهددة له.

يضاف إلى الصعوبات المنهجية اتجاه أغلب الدراسات الحديثة، التي تعالج الظاهرية النسوية وعملية التخطيط للنهوض بالمرأة إلى عدم الفصل بين الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ذلك أن "أجندة النهوض" إذا صح التعبير، تتضمن مجالات عديدة متنوعة، تتراوح من سوق العمل إلى المؤسسات العامة، ومن البرلمانات وجماعات المجتمع المدني إلى الأسرة والرعاية الصحية وعدم التمييز في المحافل الاجتماعية، وفي معاهد التعليم المختلفة... ويؤكد البحث على مدخل الجندر الذي يربط بين قضايا التنمية الفعالة والشاملة، وبين عملية النهوض بالمرأة وتقديم رؤية استراتيجية بناءً على هذا الربط.

لكن يمكن معالجة الموضوع من خلال التحرك منهجيًا على ثلاث محاور مترابطة، بنائية قيمية سلوكية، وكل محور له مناهجه وأدواته البحثية الملائمة.

يتضمن المحور البنائي الجوانب القانونية والتنظيمية، أو الدستورية والإجرائية، وكذلك المؤسسات والجمعيات والتنظيمات التي ترتبط بقضايا المرأة، أو تتولاها المرأة، أو تقوم بدور فيها، بما في ذلك قياس حجم وفاعلية وتطور دور المرأة وفاعليتها، ومنهج البحث هنا قانوني ومؤسسي وفق الصيغة المؤسسية الحديثة التي وصل إليها علم السياسة في تطوره المعاصر.

أما المحور القيمي أو المعياري فيتضمن منظومة القيم والمعايير والتوجهات التي تشكل في نسيجها المتكامل الثقافة السياسية السائدة، ومكانة المرأة فيها، وحقوقها وصورتها؛ وبإيجاز نظرة المجتمع إلى المرأة: واقعها الفعلي، والواقع الذي يجب أن تكون عليه، أي ما يكون، وما يجب أن يكون عليه وضع المرأة سياسيًا واجتماعيًا وفكريًا...

ويتضمن المحور السلوكي أنشطة المرأة وفاعليتها، سلوكها وتصرفاتها الفعلية، إرادتها، تضامن المرأة ودفاعها عن قضاياها، فضلاً عن إيمانها وقناعتها بهذه القضايا والتمسك بها، ومنهج البحث في المحورين القيمي والمعياري، والسلوكي تحدده أدوات عديدة كالاستبيان وتحليل المضمون، ومناهج البحث التجريبية والإحصائية، ويكتفي البحث باستنتاجات تعتمد مثل هذه الأدوات والمناهج، حيث ليس هناك متسع من الوقت لإجراء استبيانات أو بحث ميداني.

ما الذي تريده (أهداف النهوض):

وفق خطة البنك الدولي للنهوض بالمرأة، تم تحديد محورين لهذا النهوض[1]، بشكل مبدئي:

---

(1) انظر:

The World Bank, (2004) *Gender and Development in the Middle East & North Africa: Women in the Public Sphere - MENA Development Report* PP. 12 – 15.

المحور الأول: مزيد من مشاركة المرأة في عمليات اتخاذ القرارات في مجتمعها، لأن ذلك من شأنه أن يسهم في تهيئة مناخ، وبيئة ملائمة لمساواة المرأة بالرجل، في المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

المحور الثاني: مسألة المؤسسات في قراراتها وما تتخذه من سياسات لتحقيق المساواة والإنصاف لقضية المرأة.

والمحوران يدوران في إطار "الحكم الجيد"، الذي يستند إلى احترام حقوق الجميع، ويأخذ في الاعتبار حاجات وحقوق كل الأفراد والجماعات.

أبعاد عملية النهوض بالمرأة :

تتضمن عملية النهوض:

1- بيئة تشريعية ملائمة للنهوض بالمرأة.

2- بنية أساسية مناسبة.

3- التعليم وأهميته.

4- قوانين العمل وإجراءاته.

إن هناك سلسلة من الإجراءات التشريعية التي يجب تبنيها، ليتسنى النهوض بمكانة المرأة في طريق المساواة، بما يضمن توفير الضمانات والحقوق الدستورية للمرأة، من خلال التشريعات والقوانين المختلفة، كما يجب إزالة القيود التي تعاني منها المرأة - وقيدها بشدة مقارنة بالرجل - في كافة المجالات.

وتزويد المرأة بالمهارات والقدرات يتطلب إتاحة فرص للتدريب والتعليم أمامها، طوال حياتها، بالشكل الذي يكفل تحقيق هذا الهدف. صحيح أن المرأة قد تصادق مشكلات كالزواج المبكر أو الإنجاب المبكر، إلا أن الضمانات الضرورية الكفيلة بحماية المرأة - واستئناف عملها أو دراستها مثلاً التي انقطعت بسبب مثل هذه المشكلات - على سبيل المثال إتاحة عمل لبعض الوقت للمرأة، يتلاءم وارتباطها الأسري، أو بتقديم الرعاية

والمساعدة والدعم للأطفال في سن ما قبل المدرسة، أو تبني سياسات قومية تكفل حماية حقوق المرأة في العمل، بالرغم من أدائها وارتباطاتها الأسرية - تقدم حلولاً لها أهميتها، ويتيح لها إمكانية استكمال تعليمها أو تدريبها طوال حياتها، إنه يعوض المرأة عن تكلفة غيابها أو انقطاعها عن الأسرة، بسبب مشاركتها، بدعم تلك الأسرة.

هذه الأمثلة تنطبق على موقف المرأة في مختلفة القطاعات والمجالات، بما فيها الحياة السياسية.

في الحياة السياسية تبرز قضية توسيع مشاركة المرأة، وتعميقها في الحياة السياسية، باعتبار المشاركة السياسية حجر الزاوية للنهوض بمكانة المرأة ودورها.

يجب علاج قصور مشاركة المرأة وتدني مستوى تمثيلها في المؤسسات السياسية، في كل مستويات صنع القرارات العامة.

مـن الـضروري وضـع الـضمانات أولاً بتطبيـق الحكـم الصالح، وثانيًا بالمشاركة الفعالة والمطردة للمرأة في هذا الحكم الصالح.

وتشير تقارير البنك الدولي إلى مسئولية القيادة السياسية في توسيع مشاركة المرأة، ولا يمكن تحقيق النهوض بالمرأة في المجتمعات العربية دون هذا الدور للحكومة أو القيادة، لما تلعبه من دور له أهميته وتأثيره في عملية الإصلاح والتحول التي تشهدها تلك المجتمعات.

على مستوى مؤسسي قانوني:

تؤكد اتفاقية "القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة" على ضرورة تبني سياسات وقرارات تكفل مساواة المرأة بالرجل دستوريًا وقانونيًا وفعليًا، بما في ذلك اتخاذ كافة التشريعات المناسبة، وفرض الحماية على المرأة، وتعديل وإلغاء

كافة القوانين والقواعد التي تشكل تمييزًا ضدها، والامتناع عن أية تدابير أو أعمال تمييزية ضد المرأة.

على مستوى ثقافي وإعلامي:

تبدو أهمية نشر الوعي بأهمية مشاركة المرأة، ومساواتها بالرجل، وإتاحة الفرص المتكافئة أمامها، بما ييسر تمكين المرأة وتعزيز دورها وفاعلية الأنشطة التي يفترض أن تقوم بها.

والمعروف في الأقطار العربية تدني نسب مشاركة المرأة وتمثيلها في البرلمانات، وفي المناصب القيادية، وفي الخدمة المدنية.

نسب تمثيل المرأة في البرلمانات العربية (2002)

الدولـة	نسبة تمثيلها في البرلمان %
تونـس	11.5
المغرب	10.8
سـوريا	10.4
السـودان	9.7
العـراق	7.6
الجـزائر	6.2
موريتانيا	3.8
مصـر	2.4
لبنـان	2.3
الأردن	1.3

يلاحظ على مستوى الوطن العربي:

- غياب المرأة عن رئاسة الدولة ورئاسة الوزارات.

أما نسب مشاركة المرأة في المناصب القيادية فهي أيضًا متدنية:

الدولـة	النسبة %
مصـر	6.3 من الوزراء سيدات
سـوريا	7.5 من الوزراء سيدات
تونـس	3.2 من الوزراء سيدات

وقد تطور وضع المرأة:

- في التمثيل الدبلوماسي: من 5 سيدات دبلوماسيات عرب سنة 196 إلى نحو 180 سيدة في نهاية القرن.
- وفي المنظمات الدولية حدث تطور من أهم ملامحه:

* رئيسة الجمعية العامة للأمم المتحدة (سيدة عربية خليجية).

* ليبيا رئاسة لجنة حقوق الإنسان سنة 2003 مثلتها امرأة.

فضلاً عن نشاط متزايد للمرأة في منظمات المجتمع المدني، خصوصًا ذات الطابع الاجتماعي، والمنظمات الخيرية أو الدفاعية.

الفصل الثاني: آليات وأهداف النهوض بالمرأة :

يتم عادة التخطيط للنهوض بالمرأة، على ضوء أهداف تحددت سلفًا، حيث حجم وطبيعة ومدى استمرارية هذه الأهداف، وكلها عوامل تنعكس على أجندة النهوض والتغيير التي يمكن تبنيها.

ولا يمكن أن يكون النهوض والتغيير كمجرد رد فعل لضغوط مؤقتة أو مرحلية، خارجية أو داخلية، أو نتاج لتقليد تجربة أخرى قد لا تصلح في كل المجتمعات، من هنا ضرورة الوقوف على الأهداف وأصالتها قبل تحديد أجندة التغيير وبرنامج للنهوض بالمرأة في مجتمع من المجتمعات.

يقرر البنك الدولي أن المرأة في دول الشرق الأوسط عامة ما تزال في مرحلة تتطلب جهودًا لتشجيعها، وتعزيز موقفها ومشاركتها، ليس فقط في المجالات السياسية والعامة، بل وفي مجالات العمل الجديدة: في المشروعات والمجالات

الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الأنشطة الصناعية، صحيح أن هذه المجالات والمشروعات قد تتطلب مهارات، فضلاً عن الجهد والعطاء، وهي مهارات وقوة من الممكن توافرها لدى قطاع المرأة، خصوصًا الأجيال الجديدة - فيمن هن أقل من ثلاثين عامًا - فهؤلاء ينظر إليهن على أنهن أكثر تعليمًا وأكثر نشاطًا وشبابًا وقدرة وتأهيلاً للنجاح، كذلك هن أكثر ارتباطًا بالمستقبل.

المبحث الأول: تمكين المرأة :

لا يعدو تمكين المرأة أن يكون إكسابها المزيد من المهارات والقدرات، بما يؤهلها للمشاركة في مجتمعها، والتأثير في عمليات اتخاذ القرارات، والتفاعل والاضطلاع بالأدوار والوظائف في الجماعات والمؤسسات التي ترتبط بممارستها وحياتها السياسية والاجتماعية.

والمرأة في الوطن العربي ليست معزولة، أو بلا قدرات، وإنما يتعلق التمكين بتوسيع تلك القدرات والمهارات، واستكمالها - جنبًا إلى جنب - مع بناء القدرات وتعزيز إمكانية المساهمة في عملية التنمية والتطور في شكلها الكلي العام.

وبينما تظل نسبة مساهمة قوة العمل النسوية في دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تدور حول 30% ، وترتفع هذه النسبة إلى أكثر من 60% في دول أفريقيا جنوب الصحراء، وتقترب من 80% في دول شرق آسيا والمحيط الهادي[1].

والتمكين يضع المرأة على الطريق المؤدي إلى إزالة التمييز ضدها، وتقليل تكلفة هذا التمييز - في مقاييسها الكمية والنوعية - وخصوصًا على المستوى الاقتصادي، كما يشير تقرير البنك الدولي للعام 2004 في مقدمته عن المرأة في الشرق

---

(1) راجع:
The World Bank, Gender and Development in the Middle East and North Africa. Women in the Public Sphere (Washington, D.C.: The World Bank, 2004. P. 6.

الأوسط وشمال أفريقيا، حيث أكد التقرير الحاجة إلى هذا التمكين، بالنظر إلى تدني مؤشرات مشاركة وفاعلية المرأة في المنطقة، حيث تتزايد بين السيدات والفتيات نسبة البطالة، ونسبة الانسحاب أو عدم المشاركة (أو الأقل مشاركة) بشكل يفوق ما عليه الحال بالنسبة لهذه المؤشرات في مناطق العالم الأخرى، بما في ذلك مناطق آسيا وجنوب الصحراء في أفريقيا.

ورغم ارتفاع نسبة الاستثمار في تعليم الفتيات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، إلا أن المستويات المتدنية للغاية في نصيب المرأة من القوة العاملة في دول المنطقة، تؤكد أن المنطقة لم تتلف بشكل ملائم عائد نظير التكلفة المتزايدة لارتفاع استثماراتها في تعليم الفتيات، وهو عائد من شأنه - لو تحقق - أن يدفع في اتجاه مزيد من الإنعاش والنمو الاقتصادي[1] .

---

(1) ثمة علاقة محتملة قوية بين منظمات المجتمع المدني والتمكين في اطار التنمية البشرية. راجع: د. أماني قنديل،تقييم منظمات المجتمع المدني العربي (القاهرة:الشبكة العربية للمنظمات الأهلية 2007) صفحة30 - 31.

تدعم عوامل اجتماعية متشابكة تدني مكانة المرأة، فخروج المرأة للعمل أو اتساع دائرة نشاطها بعيدًا عن أسرتها، أو تواضع مساهمتها، مهما كان مستواها، مقارنة بالرجل، أو ما تصادفه من اعتبارات عدم العدالة والتوازن في مجالات العمل - خصوصًا في القطاع الاقتصادي والعمل الخاص، كلها عوامل قد تحول دون تطور مشاركة المرأة.

مدخل الجندر Gender والنهوض بالمرأة :

يقوم هذا المدخل على أساس الربط بين النوع - رجل أو امرأة - والتنمية، على أساس أن عملية التنمية وما تؤدي إليه من رفع مستوى المعيشة والرخاء، تشمل جميع أبناء المجتمع، رجالاً ونساءً، وأن تمكين المرأة وتأهيلها للمشاركة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية من شأنه تعزيز التنمية البشرية.

يمثل هذا المدخل الاتجاه الأحدث في دراسة النهوض بالمرأة، والتنمية البشرية وفق هذا الاتجاه، تصبح عرضة للمخاطر، إن لم يشارك فيها الرجل والمرأة معًا[1].

كان التطور سريعًا على مستوى العالم في العقدين الأخيرين، ومنذ عقد الثمانينات في القرن العشرين، في اتجاه صياغة نظرية عالمية تتناول أوضاع المرأة في العالم، وضرورات المساواة النوعية، بالتوازي مع نظرية التحديث والتنمية السياسية، وأشار البعض على ما تمثله المرأة في المجتمعات العربية - والأفريقية وعمومًا غير الغربية - من خصوصية يجب أن تؤخذ في الاعتبار[2].

---

(1) وفق ما أكدته تقارير التنمية البشرية الصادرة عن الأمم المتحدة منذ عام 1995.

(2) راجع : د. حمدى عبد الرحمن : قضايا وإشكاليات عامة في دراسة مفهوم الجندر في أفريقيا، في د. حمدى عبد الرحمن (محرر) المشاركة السياسية للمرأة: خبرة الشمال الأفريقية (القاهرة: مركز دراسات المستقبل الأفريقي 2001) ص 21 – 23.

كانت المساهمة الرئيسية لمدخل الجندر إبراز شمولية عملية النهوض بالمرأة وتشابكها، حيث أثار هذا المدخل قضايا يلزم أخذها في الاعتبار عند صياغة أي استراتيجية للنهوض بالمرأة، أهم هذه القضايا والاعتبارات:

أولاً : تتضمن عملية التنمية المتوازنة والفعالة جميع أفراد المجتمع، بما يضمن مشاركتهم وعدالة توزيع عوائد التنمية بينهم جميعًا، وتكلفتها، الأمر الذي يفرض مشاركة المرأة في مراحل التنمية المختلفة، ابتداءً من صياغة الأهداف والتخطيط ، إلى التنفيذ والمتابعة والتقييم.

ثانيًا: نسبية أوضاع المرأة ودورها وموقعها وتصنيفها، وفق الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لكل مجتمع، وما تمثله من تطور، وهو ما يختلف من مجتمع لآخر، وفي نفس المجتمع من مرحلة إلى أخرى، ومفهوم

الجندر يرتبط بالأدوار والمكانة الاجتماعية التي يحددها المجتمع للمرأة والرجل، وما تمثله من مغزى في سياق اجتماعي وثقافي محدد.

ثالثًا: يجب أن تستند استراتيجية النهوض بالمرأة على تحليل علمي لمظاهر وأسباب الفجوة بين الرجل والمرأة في المجتمع، ومصادرها (عادات وأعراف، وتقاليد ومعايير ثقافية، تشريعات وقوانين ...).

رابعًا: مشاركة الجنسين في عمليات التنمية، وفي تكلفتها وثمارها، يعني المشاركة في الدور الأسري والإنجابي، الإنتاجي والاقتصادي، والدور السياسي وفي الشأن العام. وتفترض استراتيجية النهوض التوازن بين هذه الأدوار، فلا يطغى الدور الأسري أو الإنجابي على الدور الإنتاجي أو الشأن العام.

هكذا فإن النهوض بالمرأة يرتكز على أسس واعتبارات متنوعة وشاملة، هذا النهوض ينظر إليه باعتباره جزء من عملية تنموية شاملة، تقوم على أساس من خصوصية ونسبية الأوضاع في كل مجتمع أو حالة، بما يفضي للقضاء على الفجوة بين الجنسية، ويحقق العدالة والتوازن في أدوارهما ومشاركتهما.

بناءً على ما أحدثه مدخل الجندر، وما أفرزه من تأثيرات يمكن تصور ملامح أو عناصر أساسية، يجب أن تتضمنها أية استراتيجية للنهوض بالمرأة، من هذه الملامح والعناصر:

1- النهوض بالمرأة ضرورة تفرضها متطلبات التنمية البشرية، وهي الأساس للحفاظ على حقوق المرأة وتمكينها بما يلبي احتياجاتها وتحقيقها لأدوارها ومكانتها في إطار أوضاع جديدة تفرضها عملية التنمية بمعناها الشامل.

2- تكافؤ الفرص والعدالة والمساواة بين الجنسية هي المتطلبات الأساسية للرؤية الاستراتيجية، وهذه المساواة والعدالة تتخطى المجال السياسي إلى الميدان الاقتصادي

والاجتماعي، وإلى الثقافة والأبنية والمؤسسات والجماعات القائمة.

3- يلزم تغيير أنماط الثقافة السائدة، بما في ذلك التوجهات الذكورية السائدة، على سبيل المثال، الاهتمام بدور الرجل في رعاية الأسرة، وتطوير نظم مرنة لحماية الأسرة والأطفال تسمح للوالدين معًا بجداول عمل مرنة ـ كما في ألمانيا واليابان ـ من أجل رعاية التزاماتهما الأسرية، إلى درجة السماح لكلاً من الوالدين للبقاء في المنزل حتى يكمل طفلهما عامه الثالث ـ كما في الدول الإسكندنافية ـ وغيرها من حقوق يجب تقنينها للوالدين من أجل رعاية الأطفال، كما هو ملاحظ في الدول المتقدمة.

4- أهمية الجمعيات الأهلية ودورها في تطوير وتحديث صورة وأدوار المرأة في المجتمع ومكانة المرأة وموقعها في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والتصدي للمفاهيم والفرضيات الراسخة والمعوقة

للنهوض بالمرأة[1]. والتخلص من النزعة النخبوية، والشخصية، والتفرد بالمعلومات والقرارات.

الاستراتيجية الممكنة ستكون طويلة المدى، متنوعة العناصر، ترتكز على محاور التنمية وشموليتها، وتستهدف إلى جانب النهوض بالمجتمع عامة، تكامل وتوازن أدوار ومواقع كل من المرأة والرجل معًا، مع تلطيف أو إلغاء الفجوة بينهما، ليتجه الجميع نحو مزيد من البناء والنمو والنهضة.

قضايا التمثيل والمشاركة السياسية:

تحظى قضايا التمثيل والمشاركة السياسية للمرأة بأولوية في الأجندة البحثية لكثير من مراكز البحوث والدراسات، وكذلك

---

(1) للمزيد من التفصيل راجع : د. زينب شاهين : المرأة والمشاركة السياسية في منظور الجندر ، في د. حمدى عبد الرحمن، مرجع سابق، ص 15 ــ 19.

برامج الهيئات والجمعيات والوحدات التي تهتم بحقوق المرأة والنهوض بها.

رغم إبداع الفكر السياسي والقانوني الغربي في ابتكار آليات التمثيل والمشاركة، وتمكين الفئات والجماعات والطبقات، والتعبير عن التفصيلات والمصالح والآراء المختلفة وتمثيلها من خلال الانتخابات وقنوات التعبير المختلفة، إلا أن ذلك لم يقدم صيغ موضع اتفاق عام تكفل معالجة قضايا التمثيل والمشاركة بشكل كامل أو ملائم.

يشير التمثيل السياسي للمرأة في الدول الاسكندنافية إلى "شمولية النهوض بالمرأة"، فالتمثيل السياسي المرتفع نسبيًا في هذه الدول ليس نتيجة ضغوط خارجية، ولم تكن نتاجًا للعولمة، أو لانفتاح اقتصادي، أو مجاراة لموجات تحول أو تأثيرات كرات الثلج ...، وإنما هي نتيجة لتطورات شاملة وممتدة خلال

القرن العشرين بكامله[1]، اتسعت لتشمل المدرسة والجامعة والإعلام والمجتمع المدني والعائلات ومختلف الهيئات، ووصلت إلى الأحزاب السياسية، فالبرلمان، لتتحول إلى نموذج فريد للنهوض بالمرأة تتطلب إليه مختلف الجهات عبر العالم، تحقق هذا النموذج بعد أن حسمت قضايا الرفاهية والرخاء الاقتصادي، وكذلك تحققت مستويات أعلى من الديمقراطية.

---

(1) وصلت نسبة تمثيل المرأة في برلمان السويد 40%، وفي كل من الدنمارك وفنلندا 34%، وفي النرويج 38%، وفي أيسلندا 25%، في السويد تم تعميم حق التصويت بين الرجال والنساء منذ عام 1918 على المستوى المحلي، ووافق البرلمان عام 1921 على تعديلات دستورية تضمن المساواة في التصويت بين الجنسين، وفي النرويج منح حق التصويت والترشيح للنساء والرجال عام 1903، وبدأ ذلك في فنلندا في عام 1906. راجع: د. عبد العزيز شادى: التمثيل السياسي للمرأة في الدول الإسكندنافية ــ محاولة للفهم والتقييم والاستفادة. في :د. سلوى شعراوي جمعة (محرر)، تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة: الفرص والإشكاليات (القاهرة: مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة 2000)، ص 21 ــ 42.

ومما يميز هذا النموذج، عند مقارنته بدول الجنوب النامية على وجه الخصوص:

أولاً : أنه لم يرتبط بمحاولات لإحداث التغييرات من أعلى، أي عن طريق القيادة أو النخبة العليا الرسمية، فالتغيرات كانت نتاج لتحولات شاملة ومجالات متنوعة للتنمية البشرية.

ثانيًا: لا يتطلب النهوض بالمرأة مجرد تجاوز الأجندة الرسمية للنخبة إلى الأجندة المجتمعية فحسب، بل يفرض تبني مفهومًا موسعًا لما هو سياسي، بحيث يتجاوز التخصيص السلطوي للقيم إلى فضاءات أوسع ترتبط بالتخصيص المجتمعي الشامل للقيم.

ثالثًا: بدأت المشاركة النسائية في هذه الدول خارج الأطر الرسمية، ثم انعكست على هذه الأطر الرسمية في مراحل لاحقة، فلم تتجاهلها، لكنها لم تبدأ بها أيضًا،

وكـان اهتمامهـا الأول ومنـذ البدايـة بالتنـشئة والثقافـة، وعلى مستوى جذور المجتمع Grass roots politics.

المشاركة السياسية للمرأة :

المـشاركة هـي أهـم قـضايا المـرأة، والمـشاركة لهـا مـستوياتها، الفرديـة والجماعيـة، وتتـدرج مـن مجـرد الاهتمـام أو المتابعة للشأن العام، إلى التصويت أو الترشيح في الانتخابات، وتقلد المناصب والأدوار السياسية.

أمـا الأسـاس الـذي تقوم علـى المشاركة، فإنـه يستند إلـى قاعدتين لا غنى عن إحداهما:

1- القاعـدة الأولـى: مـا يُتيحـه النظـام الـسياسي، والمجتمـع عامـة، مـن فـرص للمـشاركة أمـام المـرأة بـشكل حقيقـي وملائـم، وبمـا يحفـظ للمـرأة حقوقهـا وكرامتهـا، وهـذه القاعـدة يمكـن التحقيـق منهـا بالبحـث فـي اللـوائح والنـصوص الدسـتورية والقانونيـة فـي الحالـة موضـع

الدراسة، كذلك فر الفرص المتاحة فعلاً - وليس مجرد النصوص والقوانين - أمام المرأة، والتيسيرات التي تشجع المرأة، وتجعل من مشاركتها احتمالاً واقعًا، وعملاً موضع تقدير، وليس مجرد شعار، أو ما يجعل من مشاركتها ذا مغزى يحظ من قدرها أو يحمل لها قدرًا من الإهانة.

2- القاعدة الثانية: الاهتمام بالشأن العام، وبالحياة السياسية، وهو اهتمام يجب أن يعبر عن تجاوزه دوائر المتابعة والاهتمام النظري إلى العمل والنشاط الفعلي.

وقد أثبتت بعض الدراسات - في عدد من الأقطار العربية من بينها مصر - أن الاهتمام بالمشاركة يظل حبيس المستوى النظري البحث، حيث تصل نسبة المشاركة عند هذا المستوى النظري إلى مستوى يناظر نسب المشاركة في الديمقراطيات المستقرة في العالم، بينما يتدنى هذا المستوى من المشاركة إلى حد بعيد - إلى أقل من 10% - إذا وجه السؤال حول الاستعداد للمشاركة بمظاهرها المعتادة، كحضور اجتماع سياسي، أو التصويت لبرنامج أو مرشح، أو التقدم بالترشيح، أو حتى التقدم بطلب العضوية لجماعة أو حزب سياسي.

وتؤكد بعض الدراسات على أسباب تراجع المشاركة للمرأة في الوطن العربي إلى أسباب منها:

1- تراجع معدلات المشاركة بوجه عام، للرجال والنساء، في الأقطار العربية، حيث سيطرة النمط السلطوي / الشمولي للحكم، والذي يتسم بطابع نخبوي ضيق ، حيث لا يسمح بتوسيع دوائر المشاركة السياسية بين فئات الشعب المختلفة، سواء سيدات أو رجال.

2- تقاليد وموروث ثقافي استمر لفترات ممتدة من الزمان، وسيطرة قيم تؤمن بتواضع دور المرأة في الشأن العام، حيث "دورها الحقيقي في الأسرة"، وهذه القناعة تنتشر بين قطاعات واسعة من جماعات قد يكون لها طابع ديني أو قبلي أو عشائري، ويجمعها تمسكها بالتقاليد، في وجه عملية التحديث والتجديد.

3- أسباب ترجع إلى النساء، وعدم انخراط قطاعات واسعة منهن في عمليات التوعية والإعلام، أو التوجيه والتحفيز للنهوض بدور المرأة، بعبارة أخرى عدم توافر الإرادة السياسية للمرأة، فضلاً عن عدم اهتمام المرأة عند توليها

منصبًا هامًا - سواء بالانتخاب أو بالتعيين - بقضايا مشاركة المرأة وتعزيز نسب تمثيلها.

مصاعب ومعقبات النهوض بالمرأة:

إذا كان النهوض بالمرأة، والعمل على حصولها على حقها، لتكون على قدم المساواة مع الرجل، إذا كان يكفل تهيئة نصف المجتمع لممارسة العمل السياسي والاهتمام والمشاركة في الشأن العام، فضلاً عما يتضمنه من معايير للمساواة والعدالة وتكافؤ الفرص، فلا يظل الشأن العام، أو المناصب القيادية ومراكز النخبة، في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية حكرًا، في مجملها أو معظمها، على الرجل دون المرأة، إذا كان كل ذلك يحققه النهوض بالمرأة، فلم تسلم محاولات النهوض من النقد والهجوم الذي يصل إلى حد العناد أحيانًا.

هناك من يتهم المرأة بعدم تبني قضايا النهوض ذاتها، وغياب الاهتمام بقضايا المرأة لدى النساء عند بلوغهن مناصب

قيادية، أو مراكز نخبوية لها تأثيرها، وغلبة القضايا الاجتماعية والثقافية، في مفرداتها وخطابها السياسي، ودمجها بين العام والخاص، لكن الرد على ذلك يكون من خلال ما تُتيحه عمليه النهوض بالمرأة من تدريب وصقل لها ولقدراتها، كما أن تعدد الاهتمامات والاتجاهات لدى المرأة في المراكز القيادية لا يعد عيبًا في ذاته، ولا مناص عن النهوض بالمرأة، وتمكينها وإعدادها، حتى يمكن ليس مجرد زيادة عدد المناصب القيادية التي تتولاها فحسب، بل وإعدادها لمشاركة أوسع في أنشطة ومجالات اقتصادية واجتماعية وثقافية أكثر اتساعًا وعمقًا.

وهناك من يهاجم فكرة النهوض بالمرأة من خلال تخصيص مقاعد للنساء، على أساس عدم توافر الكفاءة، أو مستوى الوعي والتعليم المطلوب لدى كثير منهن، بل وهناك من يرفض تخصيص نسبة محددة من مقاعد البرلمان للنساء، وقد يظل هذا التخصيص مجرد واجهة تخفى من ورائها استمرار تدهور أوضاع المرأة في المجتمع، وفي الحياة العامة، فضلاً عما يحمله من إشارات تؤكد الاعتراف بمكانة متدنية للمرأة يصعب علاجها على أساس متكامل، ويؤكد أصحاب هذا الرأي على

أهمية إجراءات تمكين المرأة وإحداث تحولات وإصلاحات ديمقراطية واسعة، فضلاً عن توسيع دوائر المشاركة في الحياة العامة.

تتطلب هذه الإصلاحات جوانب سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية، وتستلزم الإبداع والابتكار من جانب المخططين والمثقفين وقادة الرأي، لعلاج مشكلات طويلة الأمد، ترفع عن المرأة ـ والمجتمع عامة ـ أعباء كالبطالة وتدني خدمات كالتعليم والصحة، والانسحاب واللامبالاة، وفقدان الاهتمام بالشأن العام لدى فئات المجتمع المختلفة، وخصوصًا بين المرأة والشباب.

غالبًا ما يكون تراجع المرأة في خريطة الحياة السياسية والاجتماعية ترجمة لتشابك وتضافر ظروف مجتمعية: اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية، تفرض على المرأة الانسحاب، وتفقدها الكفاءة والإرادة، وتكرس تبعيتها السياسية للرجل.

وتتعزز الحلقات المفرغة التي تكرس تراجع المرأة، نتيجة عوامل عديدة، منها:

1- غياب أو تراجع نسبة النساء في الأحزاب والجمعيات السياسية، بما يعنيه ذلك من عدم إمكانية التدريب، أو تأهيل الكوادر، والتجنيد السياسي.

2- تكريس صورة نمطية تقليدية للمرأة، تحاصرها، وتجمد دورها في دوائر هامشية، الأمر الذي يعنى استبعادها من المشاركة النشطة في الشأن العام، وقد يرتبط ذلك بتصنيفات ثابتة للمرأة والرجل بتشكل في ضوء أوضاع اقتصادية واجتماعية وثقافية محددة.

3- تدهور نسب ومؤشرات التعليم والوعي والصحة والمناصب العامة بين النساء، مما يعني شمولية ظاهرة تراجع المرأة، وتشابك الحلقات المفرغة التي تبعدها عن الحياة العامة وعن مجتمعها.

4- التكلفة العالية التي تتحملها المرأة في مجالات العضوية أو الترشيح أو التصويت في الحملات الانتخابية، وغياب مؤسسات الدفاع الاجتماعي التي تتولى مساعدة المرأة

في مثل هذه الحالات بما يكفل مساواتها والنهوض بمكانتها.

5- قد يضاعف إلى ذلك تدهور الطبقة الوسطى، أو تدني أوضاعها الاقتصادية خصوصًا، وازدواجية الأدوار التي تعاني منها المرأة العربية في المنزل والعمل والحياة العامة.

6- تصاعد الأصوات التقليدية ضد المرأة، وضد عمليات التحديث بشكل عام، وتعزيز الاتجاهات التقليدية التي ترتبط بقدر من الجمود وبمنظور تبريري لتأكيد تدني مكانة المرأة[1]، وثقافة تنطوي على تحيز ذكوري ضد المرأة، أو تنادي بعودة المرأة للمنزل، استنادًا على

---

(1) تشير بعض الدراسات إلى تبني بعض الجمعيات ذات التوجه الإسلامي قضايا النهوض بالمرأة، على أساس من المطالبة بحقوق المرأة وتحقيق العدالة والمساواة والتكافل، من خلال برامج للتوعية ورعاية وتقوية بناء الأسرة ومراجعة القوانين المتعلقة بالمرأة كما في المغرب. راجع تفاصيل ذلك في: د. الزهرة الصروخ، دور الجمعيات المهتمة بقضايا المرأة في بناء مجتمع مدني بالمغرب، في: د. حمدى عبد الرحمن، مرجع سابق، ص 331 ــ 339.

موروث ديني أو ثقافي واجتماعي، وقد يعزز مثل هذه الاتجاهات بعض المصادر الإعلامية أو أدوات التنشئة الاجتماعية والسياسية.

يركز بعض الباحثين على ثلاث جوانب رئيسية باعتبارها تحديات تعوق عملية النهوض، وتشمل:

1- الفجوة في مؤشرات التعليم والصحة بين المرأة والرجل.

2- تدني مشاركة المرأة في قوة العمل، أو في القطاع الاقتصادي والإنتاجي.

3- غياب أو تراجع مشاركة المرأة في العمليات داخل المؤسسات السياسية وعمليات اتخاذ القرارات والسياسات.

تدني تمثيل المرأة في البرلمانات دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2003)[1]

الدولـة	نسبة المرأة بين أعضاء البرلمان %
الدول الصناعية	23.51
وسط آسيا	11.89
شرق آسيا والمحيط الهادي	10.91
أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي	15.04
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	5.82
جنوب آسيا	6.42
أفريقيا وجنوب الصحراء	11.4
إجمالي العالم	13.34

من الضروري العمل على:

1- حث المرأة على المساهمة في صياغة أجندة للتغيير والنهوض، بأنها أكثر دراية بظروفها وإمكانية معالجتها في بيئتها المحلية.

---

(1) راجع:

The World Bank, Op. Cit. P. 139.

2- العمل مع المنظمات والجمعيات والجهات المختلفة لتدريب المرأة وتمكينها ورفع كفاءتها، وقد يكون من الضروري قيام تحالفات بين أكثر من جهة في سبيل تغيير أوضاع المرأة.

3- نشر أهم الإنجازات، والمحاولات الناجحة في تعزيز مشاركة المرأة للإقتداء بها.

هناك اعتبارات يجب أن تؤخذ في الحسبان:

1- أهمية المرأة كمستهلك: 80% من قرارات الشراء في الأسرة تتخذها المرأة، وفق الإحصاءات، فالشركات بدأت تعترف بأهميتها (في التسويق).

2- حساسية المرأة أحيانًا للعمل في السياسة، أو الدخول في معارك سياسية لها طابع الخشونة والصراع.

3- أهمية المرأة في حقل الإعلام، وضرورة توسيع دورها في هذا الحقل.

4- تدريبات على القيادة وبناء القدرات له أهمية خاصة في دفع عملية النهوض بالمرأة.

ضعف تمثيل المرأة:

تعاني المرأة، شأنها شأن الجماعات الأكثر ضعفًا في المجتمع المعاصر كالفقراء والمهمشين، من تدني مستوى تمثيلها في الحياة السياسية، بما لا يتناسب ووزنها الكمي الذي يصل إلى نصف عدد السكان في المجتمع، نتيجة عدم العدالة في توزيع الموارد السياسية في هذا المجتمع، من قدرات مالية وتنظيمية واجتماعية ومعرفية ... [1]، وقد استمر هذا التمثيل المتدني في مختلف دول العالم تقريبًا، بالرغم من حصول المرأة على المزيد من الحقوق السياسية والاجتماعية خلال القرن العشرين.

---

(1) يتضمن الدستور الهندي نصوصًا تعكس سياسة تفضيلية في صالح بعض الفئات من المنبوذين، لضمان تخصيص نسبة لهم من مقاعد البرلمان، ومن الوظائف العامة، ومن الخدمات التعليمية، رغم ذلك ثمة تدني شديد في نسب تمثيل المرأة في البرلمان الهندي. راجع: د. شادية فتحى: تجربة الهند في تخصيص مقاعد للنساء في الهياكل المنتخبة. في: د. سلوى شعراوي جمعة، مرجع سابق، ص 117 ــ 133.

على سبيل المثال فإن نسبة تمثيل المرأة في البرلمانات ظلت متدنية، وهي أحد المؤشرات الأساسية لمدى النهوض بأوضاع المرأة، صحيح أن المرأة حصلت على حقوق التصويت والترشيح للبرلمانات في النصف الأول من القرن العشرين في معظم دول العالم المتقدمة، وفي النصف الثاني في معظم بقية الدول، لكن نسبة تمثيل المرأة في البرلمان ظلت تدور حول الثلث في أفضل الحالات، وتصل إلى نحو 12% على مستوى العالم، ولا تتعدى 8.6% في مجمل الدول النامية، وتظل في حدود لا تتجاوز 15.3% في مجمل الدول المتقدمة[1].

تخصيص حصص للمرأة:

قد لا يكون الطريق الأمثل لتمثيل المرأة هو من خلال فرضه بالقانون أو النصوص الدستورية، فالأسلوب الأفضل

---

(1) وفق تقارير التنمية البشرية أواخر القرن العشرين وفق تحليلات وردت في: د. مصطفى كامل السيد. نظام حصص المرأة في المجالس النيابية ــ دراسة نظرية، في: د. سلوى شعراوي جمعة مرجع سابق ، ص 3 ــ 12.

للتخصيص - وفق آراء د. مصطفى كامل في مؤتمر لتحليل إشكالية تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة نظمه مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة عام 2000 - أن تتولى القوى السياسية والجماعات المختلفة ذاتها المبادرة، بمعنى أن تحرص على أن تحتل المرأة نسبة معينة ضمن قوائم الترشيح الخاصة بتلك القوى، أو الجماعات أو الطبقات التي لا تحظى بتمثيل متكافئ فيها للمرأة، وفق آليات إطلاق حرية الترشيح والتصويت[1].

---

(1) في عام 1983 قرر حزب العمل في النرويج تمثيل المرأة بنسبة لا تقل عن 40% من ترشيحات الحزب، وفي عام 1988 قرر الحزب الديمقراطي الاجتماعي في الدانمرك ألا تقل نسبة المرأة عن 40% في ترشيحات الحزب على المستوى دون القومي، لكن ألغي ذلك في عام 1996 بعد أن حققت كل الأحزاب الدانمركية نسبة لا تقل عن 30% للمرأة في تمثيلها بالبرلمان. وطبق الدانمركيون بدلاً من ذلك مبدأ التميز الإيجابي Positive Discrimination على مستوى الخدمة المدنية، والتي تعني حرمان الرجال من فرصة تولي مناصب وظيفية إذا تجاوزت نسبة تمثيلهم حدودًا معينة، ففي حالة توافر فرصة وظيفية وتقدم لها رجل وامرأة، يفضل تولي المرأة لها حتى لو كان الرجل أكفأ منها، طالما نسبة الرجال أعلى، ويطبق القانون على المرأة والرجل معًا، بما يضمن المساواة بينهما، وليس المرأة وحدها.

التخصيص هنا يعتمد على مبادرة الجماعات والأحزاب والقوى السياسية المعنية، ومن ثم يعبر عن إرادة أو قناعة ذاتية لدى هذه الجماعات والقوى، بما يتفق وقيم وقناعات، وأيضًا مستوى تطور المجتمع، فلا يأتي من خلال نصوص قانونية طارئة، أو مفروضة فرضًا، أو من خلال إجراءات قد يطعن في دستوريته، وإنما يأتي بالاختيار الحر، والوعي والإرادة الذاتية، ويتيح ذلك فرصًا حقيقية وأدوارًا للمرأة، وإمكانيات للممارسة الفعلية، والتدريب والإعداد، ليجعلها أقدر لتولي مناصب عامة؛ فضلاً عن متابعة الشأن العام والمشاركة في القرارات العامة.

وفي ألمانيا اعترف بحق المرأة في الترشيح للبرلمان منذ عام 1918، ومع نهاية القرن العشرين وصلت نسبة تمثيل المرأة على المستوى الإتحادي إلى ما يزيد عن 19% بعد أن كانت 1% عام 1949، وفي مجلس النواب وصلت إلى 26.2%. وعلى مستوى الولايات تصل نسبة تمثيل المرأة على 40% على قوائم الانتخابات الحزبية، وفي البرلمان الأوروبي تجاوزت نسبة تمثيل المرأة 35% (انتخابات عام 1994)، وأصبح نظام تخصيص مقاعد للمرأة يتسق والقانون الأوروبي.

وتتبنى بريطانيا وألمانيا وجنوب أفريقيا وبعض الدول الإسكندنافية مثل هذه الطريقة، حيث تخصص بعض الأحزاب فيها نسب معينة من مرشحيها للمرأة، مما يسهم في تعزيز فرص المرأة للحصول على نسب تمثيل أكثر عدالة في برلمانات هذه الدول.

لماذا التخصيص :

تميل معظم الثقافات في المجتمعات البشرية المعاصرة إلى تحيز ، بدرجة أو أخرى، ضد المرأة، فضلاً عن تدني مستويات الدخول والتعليم، والمكانة الوقت والموارد المتاحة ... للمرأة مقارنة بالرجل.

لذلك يؤكد أيضًا نظام تخصيص حصص للمرأة في المجالس النيابية على ضرورة التخصيص لمقابلة مثل هذا التمييز، بما يُتيح تكافؤ الفرص والعدالة للنساء، خاصة وأن

عددهن يقترب من نصف كافة المجتمعات البشرية، بل ويزيد في بعض الحالات.

قد تتنصل بعض الجماعات والأحزاب من ترشيح النساء على قوائم الترشيح الخاصة بها بحجة نقص كفاءة المرأة، أو أنها أقل قدرة على الدخول في معارك الانتخابات والعمل البرلماني، والتي هي أكثر ملاءمة للطابع الذكوري.

لكن لا يوجد ما يثبت بالقطع أن النساء أقل كفاءة أو تحملاً لما تفرضه مثل هذه الترشيحات والمعارك السياسية المحتملة وما تفرضه من تكلفة.

وقد تتبنى بعض الجهات منظورًا دينيًا للتهرب من عدالة تمثيل المرأة، بحجة أن الشريعة الإسلامية تفرض تفرغ المرأة للعمل المنزلي، وترك أعباء العمل البرلماني، أو الأعمال

القيادية، أو الشأن العام، للرجال. لكن لا يمكن التسليم بمثل هذا المنظور[1].

وهناك منظور آخر يؤكد على ما يُتيحه نظام الحصص من تمثيل للمصالح والحاجات والتفضيلات التي تمثلها المرأة، والتي تتميز عن مصالح الرجال، فمن مصالح النساء توسيع فرص التعليم والرعاية الصحية والعمل، وتولي المزيد من الأدوار القيادية، فضلاً عن اهتمام المرأة بقضايا الحرب والسلام والأسرة والبيئة، ومن ثم يكون من الأهمية إتاحة تمثيل مُناسب للمرأة في البرلمان، لكن هناك من يرى أن مصالح وتفضيلات المرأة لا تقتصر عليها دون الرجال، وأن مطالب المرأة ذاتها قد

---

(1) يمكن الإشارة إلى آراء عدد من المفكرين والفقهاء في هذا الشأن، ممن يقدرون ضرورة العدالة وتكافؤ الفرص في تمثيل المرأة، مثل د. أحمد كمال أبو المجد، طارق البشرى، فهمى هويدى وغيرهم، كما يشير البعض إلى وصول المرأة في بعض المجتمعات الإسلامية إلى مراكز قيادية كما في تركيا وباكستان وبنجلادش.

يتبناها الرجال على نطاق واسع، وأن القضايا المرتبطة بالمصالح والتفضيلات لا تخضع لاعتبارات المباراة الصغرية.

إلا أن تمثيل المرأة وعدالة هذا التمثيل أمر له أهميته وقيمته الرمزية، في عالم يتحرك في اتجاه الإصلاح والتحول نحو المزيد من الحريات وتوسيع التعبير عن التيارات والهويات التي من بينها النوع والتكوينات الاجتماعية والثقافية والعرقية، مع تعددها وتنوعها.

طريقة التخصيص القانون والحداثة أو النصوص الدستورية:

يثور التساؤل حول ما إذا كان نظام الحصص، من خلال القانون، يمثل - وفق رأي معين - انتهاكًا لاعتبارات المساواة وتكافؤ الفرص أمام الجميع - كما قضت المحكمة الدستورية العليا في مصر - أو ما إذا كان هذا النظام يكرس التباينات والاختلافات في المجتمع، والتي من شأن عملية التحديث أن تصرها. فمشروع الدولة القومية وفق مشروع الحداثة يقضي بإلغاء كافة

الامتيازات أو الترتيبات المتعلقة بهذه التباينات، وما يرتبط بها من جماعات عرقية أو طائفية أو جماعات قائمة على النوع[1]. لكن أصحاب هذا الرأي سرعان ما يؤكدون أن مدخل ما بعد الحداثة يفرض التخلي عن أساليب لتهميش والاستئصال والصهر، ويفرض كذلك فكرة "العمل التوكيدي المؤقتة" لتمثيل بعض الجماعات المهمشة بطريقة لا تتعارض ومبادئ العدالة وتكافؤ الفرص، وتكون الآلية الملائمة هنا هي تمكين المرأة وإعدادها لمستوى من التكافؤ والمساواة مع الرجل.

---

(1) راجع: هذا الرأي في تعقيب د. محمد السيد سعيد. في: د. سلوى شعراوى، مرجع سابق، ص 13 ــ 14. وكانت د. ودودة بدران قد أشارت على أهمية العلاقة بين نظام الحصص وتمكين المرأة، كما أثارت العديد من التساؤلات حول تحديد الأسلوب الملائم لنظام الحصص، وهل يكون من خلال الدستور أم القوانين الانتخابية، أم عن طريق الأحزاب والجمعيات السياسية...، راجع ص 15.

اختلاف أساليب التخصيص:

تختلف نظم التخصيص Quota System التي تكفل عدالة التمثيل للمرأة، ويمكن التمييز بين:

1- المدخل القانوني، من خلال إصدار القوانين والتشريعات، أو تعديل الدساتير، بما يكفل تمثيل المرأة عن طريق:

أ - تحديد عدد من المقاعد كحد أدنى لتمثيل المرأة في البرلمان، سواء بالانتخاب أو التعيين.

ب - تخصيص نسبة من مقاعد الدوائر للمرأة، فتفرض الدولة تمثيلاً للمرأة في كل الدوائر الانتخابية داخل المجالس المنتخبة.

أي أن هناك نوعين من الحصة: حصة للمقاعد، وحصة للدوائر، لكن في النهاية تتحول الدوائر إلى مقاعد للممثلين أو النواب.

2- المدخل غير المباشر من خلال مبادرة الأحزاب والجمعيات السياسية بتخصيص نسبة معينة كحد أدنى

لعدد المرشحين من النساء على قوائم الترشيح لهذه الأحزاب والجمعيات.

ولكل مدخل من هذين المدخلين مؤيديه ومناصريه، ممن يحرصون على إبداء الحجج والأسانيد التي تبرز وتؤكد وجهة نظر هذا الفريق أو ذاك.

حجج معارضي التخصيص:

تؤكد بعض الآراء معارضة تطبيق نظام الحصص أو الكوتا للنساء في المجالس المنتخبة عمومًا، استنادًا إلى حجج من بينها:

1- جعل المرأة وعضويتها في البرلمان من الدرجة الثانية، بما يتعارض مع كرامة المرأة وكبريائها.

2- تفتيت الأصوات النسائية والتنظيمات النسوية.

3- تحويل أصوات المرأة إلى "مغانم" تقتسمها الأحزاب والجمعيات السياسية.

4- عدم وجود ارتباط مباشر بين المرأة - صاحبة المقعد في البرلمان - وبين الدوائر الانتخابية التي يفترض أن المرأة تقوم بتمثيلها.

5- تراخي المرأة وتراجعها عن النضال من أجل قضاياها، والتي في مقدمتها مشاركتها في الشأن العام، وفي اتخاذ القرارات.

6- المهم تمكين المرأة، والجماعات المهمشة كالعمال والفقراء، وليس مجرد نسب من أعضاء البرلمان لا تعبر عن واقع حقيقي.

آفاق التحول ومستقبل المرأة:

يتوقع تزايد الحركة في اتجاه المزيد من المساواة لصالح المرأة، مما يجعل آفاق التحول في مشاركة المرأة تبدو أكثر إشراقا، فقد بدأت المرأة تحصل على المزيد من الحقوق، في

دولة أو أخرى، رغم العقبات والتحديات التي قد تثار، لكن آفاق التحول أوسع مما يتصور الكثيرون، وإن كانت عملية التحول قد تظل تدريجية، لكنها ستكون مطردة.

هناك مؤشرات على المساواة في دول المنطقة، لم تكن متوافرة من قبل، خصوصًا مؤشرات الصحة والتعليم، فالاهتمام بالمرأة أخذ في التزايد والسير في طريق التمكين يتخذ خطوات واضحة في كثير من الأحوال.

من المتوقع النهوض بأوضاع المرأة، وإن كان الأمر قد يتطلب عقدًا من الزمن، لكن لا يمكن التفريط في الفرص المتاحة، وفي المؤشرات التي بدأت تتجه لصالح مساواة المرأة، وحقوقها كعضو مشارك يمثل نصف المجتمع.

ويمكن تقديم إطار عام لعملية متوقعة للنهوض بالمرأة يستند إلى عناصر أساسية أهمها:

اولاً : دور للقيادة السياسية والحكومات في تيسير عملية النهوض، وإزالة المعوقات التي تعطلها، ومحاسبة المؤسسات والجهات التي تعرقل العملية.

ثانيًا: إرادة المرأة في النهوض، وتلبية مطالبها الأساسية في المساواة وتكافؤ الفرص، وإتاحة التمثيل العادل لها، وتوليها نصيب من المناصب والأدوار القيادية.

ثالثًا: تأكيد الطابع الشامل لعملية النهوض بحيث تغطي مجالات التعليم وسوق العمل والقطاع العام والخاص والبنية الأساسية والتشريعات والقوانين...

رابعًا: تأكيد أهداف ومبادئ أساسية لا غنى عنها في عملية النهوض، كأفكار مساواة المرأة وحقوقها الأساسية في ثمار التنمية، وفاعليتها وتمكينها، وإتاحة الفرص أمامها.ويمكن بيان هذا الإطار في الشكل الآتي:

شكل يوضح إطار عام لعملية النهوض بالمرأة

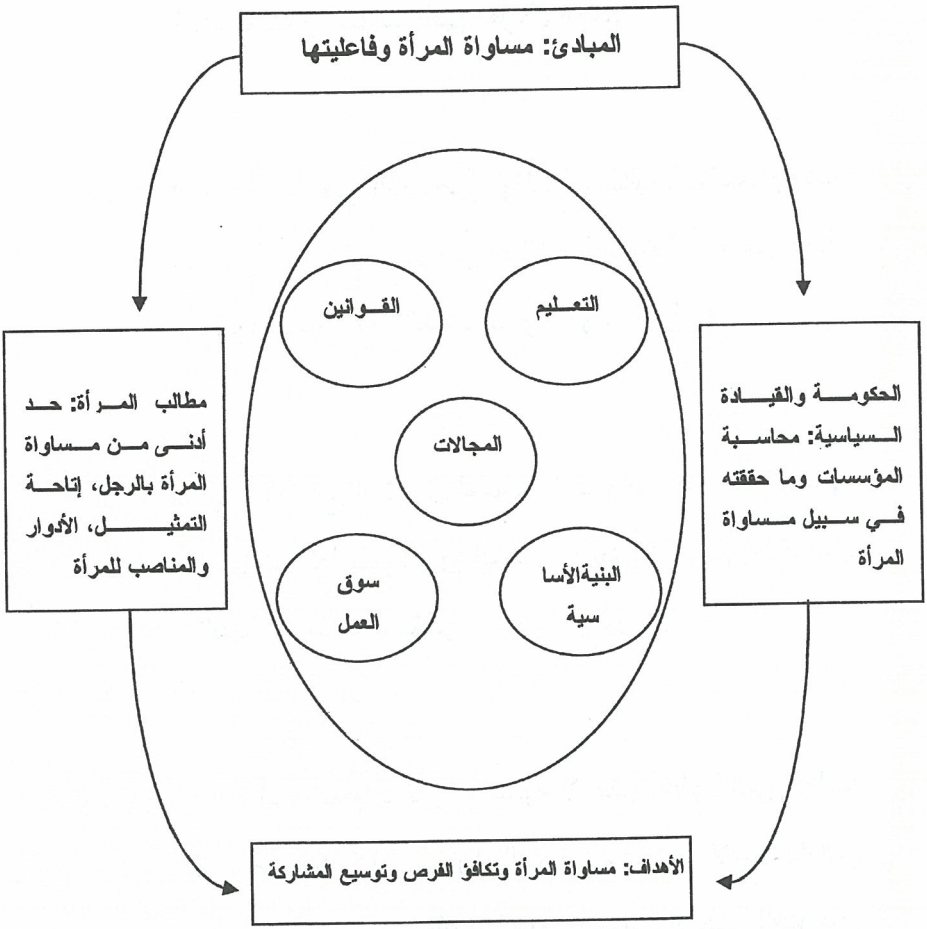

الخاتمة

تشير دراسة المنظمات الدفاعية الي إعادة تقدير لحدود الدور الذي تلعبه هيه المنظمات، والإطار الذي تعمل فيه، وارتباطها بعمليات التوعية والتغير الاجتماعي،كما ترتبط بشكل وثيق بقضايا حقوقية أساسية ، تقف في المقدمة منها قضايا مساواة المرأة والنهوض بها وتمكينها وتعزيز مشاركتها في الحياة العامة.

النهوض بالمرأة مسألة شاملة، يستلزم تفعيل المناخ السياسي والاجتماعي والاقتصادي العام المحيط بالمرأة والرجل، ولا يمكن النظر للمسألة بمعزل عن هذا المناخ العام.

هنا تتوزع الأدوار والمستويات، من الأسرة والمدرسة والجامعة، على الأحزاب والجمعيات السياسية، ومن وزارات الإعلام إلى الشباب والصحة والشئون الاجتماعية، إلى

ضـرورات تفرضـها عمليـة الإصـلاح الـسياسي والتحـول الديمقراطي.

مـن الـضروري التركيـز - إلـى جانـب المنـاخ - علـى مقومات شخصية المرأة، التي هي محور عملية النهوض وهدفها وغايتها النهائيـة، بـأن تكـون شخـصية علـى مـستوى مـن التعلـيم والوعي، وقادرة اقتصاديًا وصحيًا وثقافيًا على الحركة في الحياة العامـة بثقـة واقتـدار، تحميهـا التـشريعات والقـوانين والدسـتور، ويمنحهـا الإرادة والثقـة درجـة عاليـة مـن حريـة الـرأي واحتـرام كرامتها وقدراتها.

تحرير إرادة المرأة أمر لا غنى عنه، إرادة حرة تطمح للمشاركة في حياة سياسية تستند إلى أسس ومعايير للديمقراطية وحقوق الإنسان، إرادة تسعى للتطوير والمشاركة، وتتبنى - وفي الأساس - قضايا المرأة، في إطار من تنمية مجتمعها ودفعه في اتجاه مستقبل أفضل: سياسيًا واقتصاديًا واجتماعيًا، محليًا وإقليميًا وعالميًا.

شروط النشر والاشتراك في السلسلة

1) تتضمن الشروط (كما سبق تقديمها إلى سعادة المدير التنفيذي).

2) طبيعة الموضوع: قضايا ومفاهيم ذات الصلة بالتنمية السياسية.

3) الحجم: في حدود لا تقل عن 30 صفحة ولا تزيد عن 100 صفحة.

4) تخضع البحوث المقدمة للتحكيم، وفق اجراءات يحددها المعهد ويلتزم بها مقدم البحث.

5) يمنح المعهد مكافأة مالية للكاتب بعد إجرائه التعديلات وتنفيذ الملاحظات التي يبديها المعهد، أو التحكيم على المسودة لكي تصبح صالحة للنشر.

صدر من سلسلة "إصدارات التنمية السياسية"

1) الثقافة السياسية.
الدكتور عبدالغفار رشاد القصبي.

2) المؤسسية وبناء المؤسسات.
الدكتور عبدالغفار رشاد القصبي.

3) المجتمع المدني
الدكتور عبدالغفار رشاد القصبي.

4) المنظمات الدفاعية "قضايا النهوض بالمرأة".
الدكتور عبدالغفار رشاد القصبي.

5) التعددية والتسامح.
الأستـــاذ عبدالنبي سلمان أحمد.

6) مفاهيم وآليات العمل النقابي.
الأستاذ محمد عبدالجليل المرباطي.

7) الحكـــم الرشيـــد.
الأستاذ حسن علي حسن إسماعيل.

8) آليات العمل والتشريع والرقابة في مجلسي الشورى والنواب.
الأستـــاذ يوســـف زينـــل.

قسيمة اشتـــراك في سلسلـــة

(إصدارات التنمية السياسية)

الاســـــــــم : .....

المؤسســـــــة : .....

الهاتـــــــف : .....

العنـــــــوان : .....

الرمز البريدي : .....

البلـــــــــد : .....

البريد الإلكتروني : .....

بدء الاشتراك : (من العدد: ..... إلى العدد: .....)

رســـوم الإشتـــراك *

للأفـراد:	12 ديناراً بحرينياً.	26.525 دولاراً أمريكياً.
للمؤسسات:	24 ديناراً بحرينياً.	63.662 دولاراً أمريكياً.

للاشتراك من داخل المملكة يقبل الدفع النقدي، والشيكات، والحوالات النقدية.
للاشتراك من خارج المملكة تقبل الحوالات المصرفية فقط شاملة المصاريف فقط.

على أن تسدد القيمة بالدينار البحريني أو بالدولار الأمريكي بإسم معهد البحرين للتنمية السياسية.

حساب رقم (008700118807)- بنك البحرين الوطني – المنامة
نرجوا موافاتنا بنسخة من إيصال التحويل مرافقة لقسيمة الإشتراك إلى العنوان التالي:

معهد البحرين للتنمية السياسية
ص.ب. 38955 - الرفـاع – مملكة البحريـن
هاتف: 17650172-973+ فاكس: 17650134-973+

*تشمل رسوم الإشتراك الرسوم البريدية، وتغطي تكلفة اثنى عشر عدداً من تاريخ بدء الإشتراك.

معهد البحرين للتنمية السياسية
Bahrain Institute for Political Development
هاتف: 17650172 ، فاكس: 17650134 ، ص.ب.: 38955
www.bipd.org

رقم الناشر الدولي: ISBN 978-99958-54-03-4
رقم الإيداع : د.ع 2008/7337م